الأمم المتحدة حقوق الانسان
مكتب المفوض السامي لحقوق الانسان
في الأرض الفلسطينية المحتلة

وزارة شؤون المرأة

هيئة الأمم المتحدة للمرأة

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم"

مذكرة توجيهية حول: حقوق المرأة في ظل حالة الطوارئ الناشئة عن فيروس كوفيد-19

في خضم انتشار فيروس كوفيد-19 في دولة فلسطين، أعلن الرئيس الفلسطيني محمود عباس حالة الطوارئ لمواجهة الفيروس بتاريخ 5 آذار 2020 لمدة ثلاثين يوم، والتي اشتملت بدورها على عدد من التدابير الوقائية والإجراءات الاحترازية. ومع استمرار انتشار الفيروس على الصعيد الفلسطيني والعالمي وتماشيا مع المتطلبات الصحية والوقائية تم تمديد حالة الطوارىء لمدة ثلاثين يوماً أخرى بموجب مرسوم رئاسي صدر بتاريخ 3 نيسان 2020. إضافة الى ذلك أصدرت الحكومة الفلسطينية مجموعة من الإجراءات التقييدية والوقائية لمواجهة تفشي الفيروس، فقد أعلن رئيس الوزراء الفلسطيني بتاريخ 22 آذار 2020، جملة من الاجراءات الصارمة لمواجهة تفشي الفيروس ومن ضمنها: 1. منع التنقل بين المحافظات نهائياً، 2. منع وصول أهل القرى والمخيمات إلى مراكز المدن، باستثناء الحالات المرضية والطارئة،3. منع خروج جميع المواطنين من بيوتهم تطبيقا للحجر الالزامي، 4. وضع كل القادمين من الخارج تحت الحجر الإجباري لمدة 14 يوما في مراكز الحجر الصحي كل في محافظته.

ويترتب على إعلان حالة الطوارئ عدداً من الالتزامات وفقاً للقانون الأساسي الفلسطيني والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان والتي انضمت لها دولة فلسطين، وعليه تعتبر ملتزمة بها. وقد تؤدي حالة الطوارىء السائدة في دولة فلسطين، وفرض الحجر الالزامي، إلى جعل المرأة أكثر ضعفاً، وبالأخص في ظل الأدوار التقليدية للنوع الاجتماعي السائدة في فلسطين، الأمر الذي يتطلب توفير الدعم والحماية الإضافية للنساء.

وعليه تنص هذه المذكرة على توصيات ومبادىء توجيهية محددة لضمان الادماج الكامل لحقوق المرأة في عملية صنع القرار خلال فترة الطوارىء الحالية، بالاضافة الى التدابيرالتي يجب اتخاذها لمعالجة كافة أوجه الضعف الخاصة بالنوع الاجتماعي، التي يتعين على المؤسسات الحكومية ذات العلاقة اتخاذها، بالشراكة مع المجتمع المدني والقطاع الخاص، لضمان ألا تؤدي حالة الطوارىء المفروضة الى تفاقم أوجه عدم المساواة القائمة بين الجنسين في فلسطين.

احتمالية ارتفاع حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي

نظراً لحالة الطوارئ المفروضة ومنع خروج جميع المواطنين والمقيمين من بيوتهم تطبيقا للحجر الالزامي، والذي أدى بدوره إلى إلزام جميع أفراد الأسرة بالبقاء في المنزل، تشير المعلومات المتوفرة من أماكن مختلفة من العالم، بأنه يترتب على ذلك إزدياداً في حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي. وفي هذه الحالة، يقع على عاتق الحكومة إتخاذ جميع التدابير الخاصة لتوفير الحماية للنساء والفتيات، وقد يكون ذلك من خلال توفير خط تواصل مباشر وسريع (أكثر من خط واحد) لتتمكن النساء من الإبلاغ في حال تعرضهن للعنف، وعلى الحكومة أن تقدم الإستجابة السريعة لجميع حالات العنف المبني على النوع الاجتماعي، مع ضمان مساءلة ومحاسبة مرتكبيها، وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي والقانوني للنساء والفتيات من خلال فريق مهني ومدرب. وحين يكون هنالك إضطرار فعلى الحكومة الوصول إلى الحالات المعنفة وتقديم الدعم اللازم لهن، وتوفير مراكز مناسبة وآمنة لعلاجهن وايوائهن عند الحاجة.

ومع خصوصية الوضع الحالي وما قد يترتب عليه من مخاوف من استقبال وافدات جديدات من ضحايا العنف المنزلي إلى مراكز الايواء، قد يكن مصابات أو حاملات للفيروس، يكون على الحكومة واجباً في أخذ الاحتياطات اللازمة، من خلال القيام بفحص الوافدات الجديدات وفي حالة ثبوت إصابة، يجب توفير بدائل آمنة من مراكز ايواء ومساحات آمنة، وضمان توفير كل الاحتياجات والرعاية الصحية اللازمة، وضمان تقديم الدعم النفسي والاجتماعي الذي يمكن الوصول إليه عن بعد من خلال الخطوط الساخنة وغيرها من الطرق والوسائل الآمنة.

رفع الوعي المجتمعي نحو تعزيز الشراكة والتناوب بين الرجال والنساء في المنزل وبين كافة مكونات المجتمع

تلعب الأدوار التقليدية للنوع الاجتماعي في فلسطين، دوراً مركزياً في تفاقم مسؤوليات النساء والفتيات خاصة في حالة الطوارىء والحجر الإلزامي المفروض؛ إذ أن تحميل النساء بشكل كامل ومن غير مشاركة مسؤولية العناية والرعاية للأسرة والقيام بالأعمال المنزلية اليومية، ومسؤولية التعليم المنزلي للأطفال، ورعاية كبار السن وافراد الاسرة من ذوي الاعاقة، والاهتمام المضاعف بالنظافة المنزلية، يزيد من أعباء العمل غير مدفوع الأجر للنساء والفتيات ويؤدي الى تفاقم عدم المساواة بين الجنسين الموجودة أساساً، هذا عدا عن استمرار عدد من النساء العاملات في القطاعين الرسمي وغير الرسمي في العمل عن بعد(العمل من المنزل)، كل ذلك يتطلب ضرورة التوعية بالمسؤولية التشاركية والتكاملية في الأعباء المنزلية والأسرية بين جميع أفراد الاسرة، من خلال كافة وسائل الاتصال والتواصل التكنولوجية والإلكترونية المتاحة من تلفاز وراديو ووسائل التواصل الاجتماعي.

عدم المساواة الاقتصادية والحق في العمل

يتركز عمل النساء في فلسطين بشكل رئيسي في الأعمال الخدماتية والوظائف ذات الأجورالمتدنية وغيرالرسمية، والتي تتضرر بشكل كبير في حالة الطوارىء الحالية، وتشمل هذه الأعمال: عاملات المنازل، والعاملات في المشاريع والأعمال العائلية، والبائعات المتجولات، والأعمال الموسمية، وصاحبات المشاريع الصغيرة وغيرها. وعادة ما تكون عقود المرأة في هذه المهن، عقود مؤقتة وقصيرة الأجل أو عمل بالمياومة، وبالتالي لا تحصل على الحقوق العمالية بشكل كاف، مثل الإجازة المرضية مدفوعة الأجر أو الإجازة العائلية أو الطارئة، ولا تحصل على تأمين صحي أو ضمان إجتماعي، مما ينعكس ذلك بشكل خطيرعلى النساء اللاتي يترأسن العائلة ويدرن شؤونها وعلى النساء بشكل عام، خاصة في ظل حالة الطوارىء المفروضة، وعلى الحكومة الأخذ بعين الاعتبار عند التخطيط والصياغة والإعداد والتطبيق للسياسات المالية والاقتصادية، أن تكون مستجيبة للنوع الاجتماعي، وأن تعمل على تقديم منح مالية قصيرة الأجل للنساء المتأثرات من هذه الحالة، واللاتي تضررن وتكبدن خسائر إقتصادية.

الحصول على المعلومات والتثقيف الكافي

يجب توفيرالمعلومات الدقيقة والشاملة والمتعلقة بالوقاية والتشخيص المبكر والعلاج من الفيروس لجميع المواطنين والمقيمين بمختلف الفئات من نساء، رجال، أطفال، كبار السن والاشخاص ذوي الاعاقة، وعلى الحكومة ضمان وصول النساء إلى هذه المعلومات، ولجميع المعلومات التي تستهدف الاحتياجات والاهتمامات الخاصة بالمرأة، وقد يتم ذلك من خلال عدة وسائل سواء من خلال برامج تلفزيونية أو إرشادات عبر وسائل التواصل الاجتماعي، كما أن تفعيل الخط الساخن المتاح والمعروف، دور مهم وإيجابي في الرد على التساؤلات وإعطاء المعلومات الكافية والصحيحة.

زيادة مشاركة النساء في صنع القرار

مشاركة المرأة في صناعة القرارسواء في حالة الطوارىء كما هو الحال ايضاً في الاوقات العادية، يعزز من جودة وفاعلية القرارات والسياسات والاستجابات للوضع الراهن، مما سيؤدي ذلك الى ضمان مراعاة الخبرات والحالات والتحديات والمتطلبات المحددة للنساء والفتيات مراعاة كاملة، لذلك ينبغي على الحكومة أن تبذل جهودا لضمان أن يكون للمرأة وللمؤسسات النسوية مشاركة وتمثيل فاعل في صنع القرار في جميع المجالات والسياسات المحلية والوطنية المتعلقة بالاستجابة الفورية لفيروس كوفيد-19، والاستجابة على المدى الطويل، وفي حالة الانتعاش ما بعد الأزمات.

ضمان الوصول إلى مرافق الرعاية الصحية وجودتها

يجب توفيرالرعاية الصحية بشكل يسمح للنساء والفتيات وأفراد الأسرة من الحصول عليها عند الحاجة، وذلك بأن يتم توفير الرعاية الصحية لكل من يواجه المخاطر بما في ذلك النساء المسنات وذوات الإعاقة والساكنات أوالمقيمات في مناطق وتجمعات جغرافية مهمشة. وعلى الحكومة بجميع أجهزتها ذات العلاقة من وزارة الصحة، ووزارتي شؤون المرأة والتنمية الاجتماعية وغيرهم، التأكد من إمكانية حصول النساء والفتيات على الرعاية الصحية اللازمة خلال فترة الطوارىء والحجر الالزامي المفروض على الجميع بطريقة آمنة وسرية، وعليها ومن خلال وسائل الاتصال المختلفة والمتاحة (تلفاز، راديو، مواقع التواصل الاجتماعي، رسائل الهاتف والخط الساخن) توفير العناوين الواضحة التي يمكن للنساء التواصل معها في حالة احتياجهن للرعاية الصحية، وعليها أيضاً أن تعمل جاهدة على الوصول إلى جميع الحالات المرضية في مكان وجودها وتقديم الرعاية الصحية اللازمة لها، مع توفير الرعاية الطبية في المشافي والمرافق الصحية لمن يحتاجها، والتي يجب أن تكون مهيأة وتراعي الاحتياجات الخاصة للنساء بما يشمل الحق في الخصوصية، وذلك بوضع النساء في أقسام خاصة منفصلة عن الرجال. وعلى الحكومة أن تكون مهيأة لعمل فحوصات لأكبر عدد من النساء، لضمان توفير العناية الصحية والعلاج اللازم للمصابات بالفيروس، ويوصى بتوفيرعدد كاف من الطبيبات والممرضات لتقديم الرعاية والعناية الصحية اللازمة لهن.

وبما أن النساء يشكلن النسبة الاعلى من العاملين الصحيين، ويكونون بالعادة في الخطوط الأمامية للاستجابة، مما يعرضهن للمخاطر الصحية وكذلك خطرالإصابة بالعدوى، على الحكومة ضمان توفيرالحماية الشخصية لهن بما في ذلك متطلبات الوقاية الشخصية (الصابون، القفازات وأقنعة الوجه)، بالإضافة إلى تقديم الدعم النفسي والاجتماعي لهن.

الصحة الجنسية والانجابية للنساء

قد يؤثر فرض حالة الطوارىء والحجر الالزامي بشكل واضح على ضمان تمتع النساء بالحقوق وخدمات الصحة الجنسية والإنجابية اللازمة، وفي ظل هذه الظروف وبالنظر الى أهمية الخدمات الصحية والانجابية المنقذة للحياة، بما في ذلك رعاية الامهات والمواليد الجدد، على الحكومة اتخاذ كل ما يلزم لضمان توفير خدمات الصحة الجنسية والانجابية وان يكون ذلك جزءاً لا يتجزء من خطة الحكومة المستجيبة لفيروس كوفيد-19. على الحكومة أيضاً ضمان توفيرالرعاية الطبية للنساء الحوامل وعلاج مضاعفات الحمل، وضمان الولادة الصحية والآمنة لهن، وتوفيرالرعاية للمواليد الجدد، بالاضافة الى توفير العلاج للأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي، مع ضمان توفير مستلزمات الصحة الخاصة بفترة الحيض، والولادة والانجاب وغيرها من مستلزمات الرعاية الصحية الاولية واتاحتها بسهولة في مرافق الرعاية الصحية. على الحكومة استخدام كافة الطرق والوسائل المتاحة سواء التلفاز، الإذاعات، مواقع التواصل الاجتماعي، الرسائل النصية والخط الساخن، من أجل إعلام النساء بالجهات الصحية المختصة التي يمكنهن التواصل معها عند احتياجهن للرعاية الطبية اللازمة فترة الحمل، أو عند حلول موعد الولادة، وضمان وصولهم للنساء عند الحاجة، مما سيساهم ذلك بشكل كبير في تطمين النساء الحوامل أو من هن على وشك الولادة. بالاضافة الى ذلك على الحكومة العمل على ضمان استمرار خدمات رعاية الامومة والطفولة كالتطعيم لكل من النساء الحوامل والاطفال.

وينبغي ايلاء اهتمام خاص بالنساء الحوامل المصابات بأمراض الجهاز التنفسي بسبب المخاطر المتزايدة التي قد يتعرضن لها، كما يجب فصل الوحدات الصحية الخاصة برعاية ما قبل الولادة ورعاية المواليد الجدد والأمهات عن الحالات المصابة بفيروس كوفيد-19. مع التأكيد على أن التنسيق بين وحدات النوع الاجتماعي الموجودة لدى المؤسسات المختلفة دور مهم وملح في اتخاذ زمام المبادرة في هذا الشأن، من خلال التواصل والتشبيك المستمر مع وحدة الصحة الجنسية والإنجابية لدى وزارة الصحة.

النساء المحتجزات

في ظل حالة الطوارئ، ومحدودية عمل الهيئات القضائية وخدمات مراكز التأهيل، يجب إيلاء اهتمام خاص بالنساء المحتجزات، بسبب ظروفهن ووجودهن في مراكز التأهيل وضمان معاملة النساء النزيلات في هذه المراكز بطريقة تضمن توفيراحتياجاتهن ومتطلباتهن الضرورية والخاصة.

بالإضافة إلى القواعد العامة، يجب مراعاة قواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك)، و تماشياً مع أفضل الممارسات في أوقات انتشار الأوبئة، ينبغي على الحكومة اتخاذ التدابير اللازمة للتقليل من الاكتظاظ في أماكن الاحتجاز من غير تمييز، والإفراج عن المحتجزات المتهمات بارتكاب جرائم بسيطة، بما في ذلك الجرائم الاقتصادية والجرائم المتعلقة بسوء السلوك الأخلاقي. وتماشيا مع قواعد بانكوك، على الحكومة قدر الإمكان أن تعمل على توفير بدائل للاحتجاز للموقوفات وبالأخص للنساء الحوامل والنساء المحتجزات مع أطفالهن. كما ويستوجب على الحكومة أن توفر للنساء السجينات والموقوفات المعلومات الكافية حول فيروس كوفيد-19 وطرق الوقاية منه، وتزويدهن أيضاً بالتغذية الكافية، والمياه، ومتطلبات الوقاية الشخصية من الفيروس سواء معقمات، صابون، قفازات، أقنعة الوجه، وضمان حصولهن على الرعاية الصحية اللازمة، وضمان تواصلهن مع عائلاتهن بشكل أكبر يراعي متطلبات المرحلة الحالية والحاجة للتواصل مع العالم الخارجي، مع الأخذ بعين الاعتبار إجراءات السلامة والوقاية. وينبغي إيلاء اهتمام خاص للاحتياجات الصحية للأطفال المحتجزين مع أمهاتهم، والنساء الحوامل والنساء ذوات الإعاقة.

الحجر الصحي الآمن

عند الاضطرار لوضع النساء في الحجر الصحي المنزلي أو في الأماكن الأخرى المخصصة له كالمرافق الحكومية أو الفنادق، يجب على الحكومة ضمان حصول النساء على جميع الأساسيات، بما في ذلك التغذية الكافية، المياه، متطلبات الوقاية الشخصية من معقمات، صابون، قفازات وأقنعة الوجه، والرعاية الصحية والنفسية اللازمة، مع توفير خدمات الصحة الجنسية والإنجابية الأساسية. كما وينبغي توفير أماكن مخصصة للنساء منفصلة عن الرجال ومهيأة بشكل يضمن الخصوصية واحتياجات النساء بشكل كامل. ولكون مراكز الحجر الصحي، تعتبر من أماكن الحرمان من الحريات، فيجب توفير ضمانات كافية لعدم تعرض النساء والفتيات لأي شكل من أشكال الوصم أوالعنف أو التحرش والاعتداء الجنسي، على وزارة الصحة ان تراعي شروط الحجر الصحي للنساء وتوفير مستلزمات الرعاية الصحية للنساء المصابات بالفيروس.

جمع المعلومات

في ظل الوضع الراهن، والتوقعات المتعلقة بإزدياد نسبة العنف المبني على النوع الاجتماعي، لا سيما ذلك الموجه ضد النساء، يجب أن تقوم الحكومة بتوفير آليات لتجميع البيانات ذات العلاقة وتصنيفها حسب الجنس، العمر، حالة الحمل، الاعاقة، والجغرافيا، من أجل تحليلها والبناء عليها والاسترشاد بها في الخطط الحكومية، كما ينبغي بذل الجهود بهدف توثيق آثار فيروس كوفيد-19 على حقوق الإنسان، والنوع الاجتماعي وضرورة الإبلاغ عنها، بما في ذلك الزيادة المحتملة لحالات العنف المبني على النوع الاجتماعي، والتدابير المتخذة لمعالجتها.

خلال الوضع الحالي، وبالنظر إلى الزيادة المتوقعة في العنف القائم على النوع الاجتماعي، وخاصة ضد النساء، يجب على الحكومة توفير آليات لجمع البيانات ذات الصلة للتحليل ووضع السياسات. وفي هذا السياق، يجب على الحكومة أن توفر آليات تنسيق تستعين بمؤسسات المجتمع المدني ذات الصلة التي لديها بيانات عن حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي،لأهمية ذلك في بناء صورة شاملة لنتائج فيروس كوفيد-19 على العنف ضد المرأة.

تعليق عمل المحاكم الشرعية وإقتصار عمل المحاكم النظامية على الحالات المتعلقة بقانون الطوارىء

خلال فترة الطوارئ، تم الإعلان عن تعليق العمل في المحاكم الشرعية بشكل كامل حتى اشعار آخر، وإقتصارعمل المحاكم النظامية على القضايا الطارئة وقضايا أخرى محددة مثل قضايا الاعتقال والاحتجاز. وفي هذا السياق، يجب على الحكومة أن تقوم بتوفير آليات داخلية مستجيبة لتسهيل وصول النساء إلى العدالة، ولا سيما المعنفات والناجيات من العنف.